المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم مديونة
جماعة الهراويين
مديرية المصالح
مصلحة الموارد البشرية
والتكوين

قرار رقم 46 بتاريخ 14 أبريل 2026
بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بجماعة الهراويين

إن رئيس المجلس الجماعي للهراويين

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 المؤرخ في 4 شعبان الموافق 24 فبراير 1958 الصادر بمثابة القانون العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تعديله.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- و بناء على المرسوم رقم 2.77.738 المؤرخ في 1387 الموافق ل 27 شتنبر 1977 المتعلق بالتنظيم الأساسي للموظفين الجماعيين .
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 الموافق (25نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات والاجور و المرتبطة بها و لاسيما المادة 10 منه .
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية .
- بناء على القرار التنظيمي الجماعي المحين رقم 13 بتاريخ 2025/02/20 المتعلق بتنظيم المصالح الإدارية بجماعة الهراويين المؤشر عليه من طرف السيد عامل عمالة اقليم مديونة بتاريخ 2025/03/06 .
- بناء على قرار السيد رئيس المجلس الجماعي عدد 64 بتاريخ 2025/06/02 حول فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بجماعة الهراويين المؤشر عليه من طرف السيد عامل اقليم مديونة.
- بناء على قرار عدد 04 بتاريخ 2026/02/06 بشأن الإعلان عن النتائج النهائية للمقابلة الانتقائية لاختيار رؤساء المصالح بجماعة الهراويين.
- بناء على قرار عدد 27 بتاريخ 2026/03/09 بشأن الإعلان عن النتائج النهائية للمقابلة الانتقائية لاختيار رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية وتنمية الموارد المالية بجماعة الهراويين.

قرر ما يلـــي

المادة الأولى : تعلن جماعة الهراويين عن إعادة فتح باب الترشيح لتقلد منصب المسؤولية الشاغرة بالجماعة وذلك وفق الشكل التالي :

ر.ت	المصلحة
1	مصلحة حفظ الصحة والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لتقلد منصب رئيس مصلحة المشار إليه بالفصل الأول أعلاه في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة الهراويين، المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية أربعة (04) سنوات.

Scanné avec CamScanner

ألمادة الثالثة : تحدد بطاقة الوظيفة الملحقة بهذا القرار مهام المنصب المعلن عن شغوره وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة ،

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

1. طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد ، مشفوعا بموافقة رئيسه المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح (ة) .
2. سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) و نبذة عن مساره المهني ، و كذا المهام و الوظائف التي زوالها تسحب من بوابة التشغيل العمومي www.emploi- public.ma .
3. برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير الوحدة الادارية و تطويرها و الرفع من مستوى أدائها .
4. نسخة مطابقة الأصل قرار التعيين في الإطار الحالي .
5. نسخة مطابقة الأصل قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
6. نسخة مطابقة الأصل لبطاقة التعريف الوطنية ،

المادة الخامسة :

تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط لجماعة الهراويين في أربع نظائر من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح مقابل وصل الاستلام وذلك خلال أوقات العمل الرسمية ابتداء من يوم11 مـاي 2026..... الى غاية25 مـاي 2026.....وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة الهراويين عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و كذا إجراءات المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة : يعين المترشح الذي تم انتقاؤه لمزاولة مهام المسؤولية بجماعة الهراويين بقرار لرئيس مجلس جماعة الهراويين مؤشر عليه من طرف السلطة المكلفة بالداخلية،

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومي www.service- public.ma أو على الموقع الالكتروني للتشغيل العمومي للوزارة : www.emploi-public.ma ويلصق بمقر جماعة الهراويين وعمالة الإقليم كما يمكن نشره بكل الوسائل المتاحة .

حرر بالهراويين في : 14 أبريل 2026

تأشيرة السيد عامل اقليم مديونة

العامل
علي سالم الشكاف
21 أبريل 2026

رئيس جماعة الهراويين

رئيس الجماعة
إدريس صلاح

Scanné avec CamScanner

ملحق بقرار إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية
(بطاقة الوظيفة)

المنصب	مصلحة حفظ الصحة والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية
مهام المنصب	• الحفاظ على النظافة و الصحة العموميين • مراقبة المواد الغذائية . • محاربة الحشرات و الكلاب الضالة • الإشراف على جميع الأنشطة الاجتماعية و الثقافية و الرياضية بالجماعة . • تنسيق العمل مع المبادرات الثقافية و الاجتماعية بالجماعة .
الانشطة	• السهر على تطبيق المقتضيات القانونية و التنظيمية و المساطر الجاري بها العمل . • مراقبة السير العادي بالمصلحة من خلال ضبط مواقيت العمل و القيام بالمهام على الوجه الامثل . • تسيير المصلحة من خلال تسطير و تنفيذ برنامج عمل دوري محدد بتنسيق مع رئيس القسم . • وضع آليات كفيلة بتقييم مردودية الموظفين العاملين بالمصلحة من خلال مؤشرات النجاعة و الاداء و معطيات قابلة للقياس . • التقييم الدوري و المنتظم لأداء الموظفين العاملين بالمصلحة . • تأطير عملية تحيين القرارات الجماعية المتعلقة بالمصلحة • المشاركة في أشغال اللجان و الاجتماعات ذات الصلة بمهام المصلحة . • تقديم تقارير دورية لرئاسة المجلس عن كيفية سير العمل بالمصلحة .
الشروط المطلوبة	• الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة الهراويين، المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية أربعة (04) سنوات.
الكفاءات المطلوبة	• التوفر على مؤهلات علمية وتكوينية كافية في المجالات المرتبطة بالمنصب . • الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر ذات الصلة بالتخصصات المرتبطة بالمهام الأساسية المنوطة بالقسم التابعة له. • القدرة على التعامل مع الأساليب التكنولوجية الحديثة و القابلية للتكوين .
المؤهلات الشخصية	• حسن الإنصات و الانفتاح و التواصل . • القدرة على التوقع . • القدرة على التحليل . • مهارات التعامل . • الدقة و الموضوعية و الصرامة • روح المسؤولية و التضحية • القيادة . • روح المجموعة .

المملكة المغربية • إقليم مديونة • جماعة الهراويين • وزارة الداخلية

Scanné avec CamScanner